

بحار الأنوار

[269] من سائر الانبياء ، وأخبارهم الدالة على ذلك مستفيضة عندهم ، لم يتصرف في سائر المقدمات ولم يتعرض لمنعها ودفعها - مع أنه إمام المشككين عندهم - لغاية متانتها ووضوحها ، ولنتعرض لدفع بعض الشبه الواهية والمنوع الباردة التي يمكن أن يخطر ببال بعض المتعسفين. فنقول: إن قال قائل: يمكن أن تكون الدعوة متعلقة بالنفس مجازا وما ارتكبتموه من التجوز ليس بأولى من هذا المجاز (1) ، فنقول: يمكن الجواب عنه بوجهين. الاول أن التجوز في النفس أشهر وأشيع عند العرب والعجم ، فيقول أحدهم لغيره: يا روي يا نفسي ! وفي خصوص هذه المادة وردت روايات كثيرة بهذا المعنى من الجانبين ، كما سنذكره في باب اختصاصه عليه السلام به ، وقد ورد في صحاحهم أنه صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: أنت مني وأنا منك (2) ، وقال: علي مني بمنزلة رأسي من جسدي ، وفي رواية أخرى: بمنزلة روي من جسدي ، وقوله صلى الله عليه وآله عليه وآله: لابعثن إليكم رجلا كنفي ، وأمثال ذلك كثيرة ، فكل ذلك قرينة مرجحة لهذا المجاز. والثاني أن نقول: الآية على جميع احتمالاتها تدل على فضله عليه السلام وكونه أولى بالامامة ، لان قوله تعالى: (ندع) بصيغة التكلم (3) إما باعتبار دخول المخاطبين أو للتعظيم أو لدخول الامة أو الصحابة ، وعلى الاخيرين يكون المعنى: ندع أبناءنا وتدعوا أبناءكم ، ولا يخفى أن الاول أظهر ، وهو أيضا في بادئ النظر يحتمل الوجهين: الاول أن يكون المعنى: يدعو كل منا ومنكم أبناءه ونساءه ونفسه ، الثاني أن يكون المعنى: يدعو كل منا ومنكم أبناء الجانبين وهكذا ، والاول أظهر كما صرح به أكثر المفسرين ، وهذه الاحتمالات لامدخل لها فيما نحن بصدده ، وسيظهر حالها فيما سنورده في الوجوه الآتية وأما جمعية الابناء والنساء والانفس فيحتمل أن تكون للتعظيم ، أو لدخول الامة أو _____ (1) وتوضيحه أنه لا بد من ارتكاب المجاز اما في النفس بأن يراد منه أمير المؤمنين عليه السلام أو في الدعوة ، ولا رجحان لاحدهما على الآخر. (2) أخرجه البخاري في الصحيح (ج 2: 185) وستأتى الإشارة إلى سائر الروايات في باب اخبار المنزلة وغيره. (3) يعنى التكلم مع الغير.